جامعة تكريت

كلية التربية للبنات

قسم التاريخ

المرحلة: الثالثة

العام الدراسي: 2023 – 2024

المادة : التحديث في الدول الإسلامية المعاصرة / الباكستان

عنوان المحاضرة: مؤسسات النظام السياسي في باكستان

المحاضر: م.د. حميد فارس حسن

الايميل الجامعي الرسمي: almosawee.hameed@tu.edu.iq

مع استقلال الباكستان تم تبني قانون الهند لعام 1935م وقانون استقلال الهند لعام 1947م كدستور مؤقت للدولة، وفي 1949م قدم لياقت علي خان رئيس الوزراء برنامج الاهداف الدستورية الى الجمعية التأسيسية والذي جاء فيه ان دستور باكستان سيقوم على مبادئ الإسلام، والتأكيد على المضامين الايمانية، مع ضمان الحرية والمساواة والعدالة وحرية جميع الطوائف بممارسة تعاليمها الدينية.

وفي نهاية عام 1954م تم انشاء جمعية تأسيسية جديدة لوضع دستور جديد حيث اكملت اللجنة الدستورية وضع الدستور، وبعد مناقشته في الجمعية التأسيسية اقر في 1956/3/23م بعد مصادقة اسكندر ميرزا الحاكم العام، واتخذ هذا اليوم عيدا وطنيا للبلاد.

أكد دستور عام 1956 م على ان باكستان جمهورية تقوم على اساس فدرالي بين وحدات مستقلة في حدودها ضمن السلطات المخولة لها، وترمي الى توطيد المبادئ الاسلامية وخاصة العدالة الاجتماعية والمساواة بين الجميع التي جاء بها القران الكريم والسنة النبوية. غير ان هذا الدستور لم يستمر العمل به طويلا اذ أصدر اسكندر ميرزا الحاكم العام في 1956/10/7 م الاحكام العرفية فحل الحكومة وألغى الدستور.

في عام 1973 أصدر ذو الفقار على بوتو دستورا جديدا للبلاد سمح بان يكون رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورئيس الوزراء في الوقت نفسه، وبمقتضى ذلك يكون الرئيس هو اعلى سلطة تنفيذية في البلاد.

وأجريت عدت تعديلات على دستور 1973م بلغت نحو 18 تعديل، لعل أهمها التعديل الثامن الذي اجراه الجنرال ضياء الحق اذ تحول النظام السياسي بمقتضاه الى ما يحاكي النظام شبه الرئاسي بمنحه صلاحيات واسعة لرئيس الجمهورية على حساب صلاحيات رئيس الوزراء، والتعديل الثالث عشر الذي اجراه نواز شريف الذي أعاد تقييد سلطات رئيس الجمهورية لصالح رئيس الوزراء كما رفع التقييد الوارد على عدد مرات إمكانية تولي رئيس الوزراء للمنصب. غير ان الجنرال برويز مشرف أجرى التعديل السابع عشر الذي أعاد لرئيس الجمهورية الصلاحيات التي منحت له بموجب التعديل الثامن، لكن بعد انتهاء حكم مشرف وتولي علي آصف زرداري منصب رئيس الجمهورية أجرى التعديل الثامن الذي أعاد بموجبه العمل بالنظام البرلماني كليا.

وبذلك يعد النظام السياسي في باكستان جمهوري برلماني فدرالي تتمتع فيه حكومات المقاطعات بدرجة عالية من الاستقلال الذاتي والسلطات المخصصة لها، اما مؤسسات الحكم المركزية فهي:

1- السلطة التنفيذية؛ وتتمثل بـ:

أ- رئيس الجمهورية؛ وهو رئيس الدولة واعلى مسؤول فيها من الناحية الدستورية والاعتبارية، وينتخب من قبل الهيئة الانتخابية لولاية مدتها خمسة أعوام. وكان الرئيس يتمتع بصلاحيات واسعة حتى التعديل

الثامن عشر للدستور، والذي أُقر في عام 2010، الذي جرد الرئاسة من صلاحياتها الرئيسية. منذ ذلك الوقت، تحولت باكستان من نظام شبه رئاسي إلى نظام برلماني محض.

يجب أن يكون رئيس باكستان مسلمًا، تماشيًا مع المادة الدستورية التي تنص على أن دين الدولة هو الإسلام. تنتخب هيئة انتخابية الرئيس لولاية مدتها خمس سنوات وتتألف الهيئة من أعضاء مجلس الشيوخ والمجلس الوطني وأعضاء مجالس المقاطعات، ويجوز إعادة انتخاب الرئيس مرة واحدة أخرى فقط. ويمكن للرئيس الاستقالة. كما يمكن عزله، او طرده من منصبه بسبب القصور أو السلوك المشين بتصويت أغلبية ثلثي أعضاء البرلمان بمجلسيه. ويتصرف الرئيس بشكل عام بمشورة رئيس الوزراء ولكنه يمتلك سلطات مخصصة هامة.

ومن أهم هذه الصلاحيات –وهو إرث للجنرال محمد ضياء الحق– قدرة الرئيس على حل المجلس الوطني «في إطار سلطته التقديرية، عندما لا تستمر حكومة الاتحاد بالعمل وفقًا لأحكام الدستور، ويلزم توجيه نداء إلى الناخبين». مُنحت هذه الصلاحية مرتين–بموجب تعديل الدستور الثامن في عام 1985 والتعديل السابع عشر في عام 2003–وأُبطلت مرتين–بموجب التعديل الثالث عشر في عام 1997 والتعديل الثامن عشر في عام 2010. لكن على رغم من تقييد سلطات الرئيس، الا انه يبقى رئيسًا لمجلس الأمن القومي بحكم منصبه.

ب ـ مجلس الوزراء برئاسة رئيس الوزراء. وهي مستقلة عن السلطة التشريعية يعين رئيس الجمهورية أعضاءه بناء على مشورة رئيس الوزراء. ويتولى مجلس الوزراء القيام باتخاذ الإجراءات التنفيذية لإدارة شؤون البلاد من القرارات التي يتخذها المجلس او التعليمات اللوائح التنفيذية التي يتخذها او يخول الوزارات باتخاذها كل حسب اختصاصها، ويتألف مجلس الوزراء الاتحادي من الوزراء، ووزراء الدولة، والمستشارين واعتبارًا من عام 1994، تألف المجلس من ثلاث وثلاثين حقيبة وزارية.

2– السلطة التشريعية

تتألف الهيئة التشريعية الاتحادية وتتثمل بالبرلمان الباكستاني (مجلس الشورى) ويتألف من مجلسين هما:

أ ـ مجلس الشيوخ، وهو المجلس الأعلى، وهو هيئة تشريعية دائمة ذات تمثيل متساو من كل مقاطعة من المقاطعات الأربع، وينتخب أعضاءه من بين اعضاء مجالس المقاطعات التابعة لكل منها. ويضم

أيضا ممثلين عن المناطق القبلية وإقليم العاصمة إسلام أباد. يتولى رئيس مجلس الشيوخ، بموجب الدستور، مهام رئيس الجمهورية في حال شغور المنصب إلى أن يُنتخب رئيس جديد للبلاد. وبإمكان كل من مجلس الشيوخ والمجلس الوطني سن التشريعات القانونية باستثناء مشاريع القوانين المالية. وفي حال اعتراض رئيس الجمهورية على قانون ما يمكن نقض الاعتراض بجلسة مشتركة لمجلسي البرلمان وبأغلبية أعضاء المجلسين الحاضرين والمصوتين. كما لا يمكن لرئيس الجمهورية أن يحل مجلس الشيوخ.

ب ـ المجلس الوطني (المجلس الادنى) يُنتخب أعضاء المجلس الوطني عن طريق الاقتراع العام للراشدين (كان سن الرشد السياسي في باكستان هو 21، ثم اصار 18 عامًا بموجب تعديل 2010). تُخصَّص المقاعد لكل من الأقاليم (المقاطعات) الأربع، والمناطق القبلية التي يديرها الاتحاد، وإقليم العاصمة إسلام أباد بناءً على عدد السكان. ومدة الولاية البرلمانية خمسة أعوام ايضا. على الرغم من أن الغالبية العظمى من الأعضاء من المسلمين، يُخصَّص نحو نسبة 5 % من المقاعد للأقليات، بما في ذلك المسيحيين والهندوس والسيخ. تُقام انتخابات مقاعد الأقليات على أساس دوائر انتخابية منفصلة في ذات الوقت الذي تُجرى فيه الانتخابات. وخصص أكثر من 50 مقعدًا للنساء، ويختار رؤساء الأحزاب النساء الأعضاء لهذه المقاعد (أي لا يُنتخبن مباشرة وانما يُمنحن التمثيل بناءً على أداء أحزابهن في الانتخابات العامة). ولمجلس الوطني فقط حق مناقشة واقرار الميزانية الاتحادية وجميع مشاريع القوانين المالية.

السلطة القضائية

تضم السلطة القضائية المحكمة العليا؛ وتمتلك السلطة القضائية الأصلية والاستئنافية والاستشارية ويجوز لرئيس المحكمة العليا وقضاتها أن يبقوا في مناصبهم حتى سن الثامنة والستين، وهناك محاكم عليا اقليمية، ومحاكم المقاطعات والمحاكم الجزئية، والمحاكم المدنية ومحاكم الصلح التي تمارس الاختصاص المدني والجنائي. أُنشئت بعض محاكم الاتحادية في جميع المقاطعات.

وتتولى لجنة قضائية عليا تعيين قضاة المحكمة العليا ومحاكم الاستئناف ومحكمة الشريعة الاتحادية، ويعين رئيس الجمهورية كبير القضاة في المحكمة العليا رئيسًا للقضاة في باكستان.

<u>الحكم المحلي</u>

يتم اختيار المسؤولين في اجهزة الحكم المحلي بوساطة الانتخاب او التعيين المحلي وذلك لمباشرة اعباء الحكم في العواصم والمدن والقرى. وهناك بعض اجزاء باكستان التي تحاذي حدود افغانستان يطلق

عليها اسم مقاطعات القبائل اذ تمارس الحكومة المركزية سلطتها على هذه المقاطعات، ولكن بعض اعضاء الجماعات القبلية المتعددة يقومون بمباشرة معظم الشؤون الحكومية في هذه المناطق بأنفسهم.

اما العاصمة القومية (الفدرالية) فتتم ادارتها بوساطة الحكومة المركزية لكونها مقاطعة مستقلة يطلق عليها اسم عاصمة اقليم اسلام اباد.

الأحزاب السياسية

شهدت الحياة السياسية في باكستان بروز عدد من الأحزاب السياسية منها ما يمتلك ارثا تاريخيا يعود الى ما قبل الاستقلال ومنها ما هو حديث التأسيس واكتسب تأييدا شعبيا كبيرة بسبب طروحاته الاجتماعية الاقتصادية التي لامست مصالح الشعب. وتتوزع خريطة الأحزاب والتيارات السياسية الباكستانية ما بين القومية والدينية والاشتراكية والاتجاهات اللبرالية. الا انه عموما يمكن تأشير ان الهيمنة السياسية وبالتالي الفوز بالانتخابات كانت تتناوب عليها الاتجاهات اللبرالية ممثلة بحزب الشعب الذي اسسه بوتو وقادته من بعده ابنته بي نظير، والاتجاهات الإسلامية ممثلة حزب رابطة علماء باكستان بزعامة نواز شريف قبل اقالته من الحكومة والحزب بسبب فضيحة وثائق بنما سابقة الذكر.

ويمكننا الإشارة الى اهم الاحزاب والحركات السياسية النشيطة في الحياة السياسة الباكستانية وهي:

1- حزب الشعب الباكستاني

2- حزب رابطة علماء باكستان

3- حركة الانصاف الباكستانية

4- الحركة القومية المتحدة

5- حزب عوامي الوطني

6- مجلس الأمل المتحد

المراجع المعتمدة في اعداد المحاضرة

- ستار جبار علاوي، تطور النظام السياسي في باكستان 1947 – 1999، دار أمجد للنشر، 2019
- باكستان: النظام السياسي، موقع مقاتل من الصحراء: http://www.moqatel.com
- اسراء محمود السيد مرسي، دور العسكر في النظام السياسي الباكستاني بين 2001 و2008، مركز بيروت لدراسات الشرق الأوسط، بيروت، 2017.